سنة وهو ما يتوقف على النقل في ذلك قال ابن الجوزي مولده صلى الله عليه وسلم رعاية الغنم وهذا يرد قول بعضهم لم يرد ابن اسحاق برعاية خاصة صلى الله عليه وسلم الغنم الا رعاية لها في بني سعد حي اخيه من الرضاع اي ودفن بثوقة في كون قول ابن الجوزي هذا لمجرده يرد قول هذا البعض انتهى. وقال المهدي انه صلى الله عليه وسلم اجر نفسه قبل البعثة في رعية الغنم. ومن حكمة الله تعالى في ذلك ان الرجل اذا استرعي الغنم التي هي اضعف البهائم سكن قلبه للرافة واللطف فاطاق بعد ذلك من حمل اثقال من هو اعظم منها ولان رعاية الغنم كان مذهبا اولا من الحرف الطبيعية والقلم الغريزية فيكون في العدل الاهوال. ووقع الاختيار على اصحاب الابل دون اصحاب الغنم اي عند النبي صلى الله عليه وسلم خاصة اصحاب الابل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث موسى وهو راعي غنم وبعث داود وهو راعي غنم وبعثت انا وانا راعي غنم اعلى باجياد اي وهو موضع باسفل مكة بن شعابها وبجياد له جياد غير همزة والمعنى المراد بقوله راعي غنم اي فقد رعى الغنم وكذا قوله وانا راعي غنم اي وقد رعيت الغنم اذ الاضطلاع الحالة بعيد وانتظر حكمة الاقتصار على من ذكر من الانبياء مع قوله السابق ما بعث الله نبيا الا رعى الغنم وما يأتي من قوله وما بعث نبي الا وقد رعاها وقد قال صلى الله عليه وسلم الغنم بركة والابل عز لاهلها. وقال الغنم بها عشاء وهو نهارها شاء وفي رواية سمها عشاء وصوفها ريا ش اي وكان الحديث المخرج الخيلاء من اصحاب الابل والسكينة والوقار في اهل الغنم وتقدم هذا البيان في حاجا في الاثنان قال الاصل وفي لفظ اجعل من ذا بجمعان لما يجب للانصاف تتمرن على شيء فيحتاج رأيها الى جهتها اي وقد بين سبب الجمعة فيما تقدم وفي رواية المخرج الخيلاء وفي لفظ والريا في اهل الخيل والوبر فاذ وفيها التقتم فراجع باب قبل هذا من اسمه وسيأتي على ذلك اي على رعاية الغنم وقار واحجا برفاد كما مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بحجى بكاث بكاف فيما سقوطين فثاء مثلثة اي وهو النضيج من عذاة الاراك وفي الحديث عليكم بالاسود من ثمر الاراك فانه اطيبه فان كنت اجتنيناه

كنت

كنت ارعاها لغنم قثاء وكبيثة من الغنم يا رسول الله قال ثم وثانى نبيا الا وقد رعاها انتهى اقول وحينئذ لا ينبغي لاحد عير برعاية ان يقول لكان النبي صلى الله عليه وسلم يرعي الغنم فان قائل ذلك ادب لان ذلك لما علمت كما في حق الانبياء عليهم الصلاة والسلام دون غيرهم فلا ينبغي الاحتجاج به ويحرم ذلك في حقنا كما لا يكون كما لا في حق النبي صلى الله عليه وسلم دون غيره كما لا يخفى فقبل لزانية اجي قثاء كان النبي صلى الله عليه وسلم ايتا يؤدب هكذا امثاله والله سبحانه وتعالى اعلم.

باب حضوره صلى الله عليه وسلم حرب الفجار

بفتح الفاء جمع كما قال بكسرها الفاسقة وهو لغة البراض بفتح الباء الموحدة وتشديد الراء وضاض بمعجمة عن ابن سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقصر تزيفا الحرب المذكور مع عمر ستة وعشرين فيه باسهم وما اجاني اني لم اكن فعلت وكان لذلك الفجار اربع عشرة سنة اي وهذا الفجار الرابع واما الفجار الاول فكان بعد صلى الله عليه وسلم حين عشر سنين. وسببه ان هذا اي الفجار الاول ان بدر بن معشر الغفاري كان له مجلس حيث يجلس فيه بسوق عكاظ ويفتخر على الناس فبينما هو يوما رجله وقال انا اعز العرب من نعم اتأمر منها فليضربنا بالسيف فوثب رجل فضربه بالسيف على ركبته فاندقها اي استطها واز الها وقيل جرحه جرحا يسيرا فاتى ليقتلوه وهو لا يصح فاقتتلوا وهب الفجار الثاني ان اخوة من بني كنانة كانت لهم سوق عكاظ فاطافي بها شاب من هوازن من بني كنانة فساومها ان تكشف وجهها فابت فوثب خلفها وهي لا تشعر وعقد ذيلها بشوكة فلما قامت انكشف دبرها فضحك الناس منها فنادت المرأة يا آل عامر فثار وا بالسلاح واتاهم الشاب يا بني كنانة فاقتتلوا وقتل في ذلك الشاب ان تكشف وجهها فابت بيد على ان الشاب في الجاهلية كذا بالبين كشف وجهه من. وسبب الفجار الثالث انه كان لرجل من بني عامر دين على رجل من بني كنانة فلواه به اي مطله فجرت بينهما خصومة فاقتتلوا وقد كان عبد الله بن جدعان تحمل تلك الدية في ماله وكان قد بدا سبابا في انفاق المروءة. وقيل لم يقاتل صلى الله عليه وسلم في فجار البراض وعليه اقتصر في الوفا الربع لم يكن فيه باسهم يرفا ان كنت انبل على اقاربي اي الاعمام قبل هذا وهم اذ اوفوا وفي ذلك قد بيان لما تقدم للانبياء في حضانة البارة اليوم بل بينا انكان بقبل ويجوز ان يكون المعنى لهوالد قد بدا اي انه كان بقبل اي يرد السلاح فلا ينافي انه رمى في بعض الايام باسهم. اقول وفي كلام بعضهم كان ابو طالب يحضر

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)